

فتاوی نور على الدرب للشيخ ابن عثیمین 465

محمد بن صالح العثیمین

الاستمرار عليها جائز ولا شک فيه. لأن في قراءتها كل جمعة فظلاً إن نعم لأن في قراءتها كل جمعة فظلاً كما صحت بذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:26](#)

نعم تقول السائلة ما حكم المشطنة المائلة وهي جعل جزء من الشعر أكثر من الآخر؟ وهل تدخل في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ما ممیلات يرى بعض العلماء ان المشطنة المائلة - [00:06:45](#)

داخلة في هذا الحديث اي في قوله صلى الله عليه وسلم ممیلات مائلات وعلى هذا فتكون المشطنة المائلة محرمة ثم هي ايضا خلاف العدل فان العدل ان يجعل الرأس مستويا - [00:07:03](#)

يمینه وشماله ثم انها وردت من عادات قوم قد يكون اصلها من غير المسلمين فالذی نرى انه يجب على المرأة ان تتجنب هذه المشطنة وان تمتثط على وجه العدل والاستقامة - [00:07:21](#)

في تفریق الشعر بارک الله فيکم. ما حکم السترة؟ وهل الصلاة على السجادة يکفي عن وضع السترة اتخاذ السترة للمصلی وهي ان يضع بين يديه ما يحول بينه وبين الناس سنة - [00:07:42](#)

سنة مؤکدة لا ينبغي للانسان تركها الا ان يكون مأوماً فان سترة امامه سترة له ولا يکفي طرف السجادة عن السترة لكن السجادة تحمی الانسان من ان يمر احد من فوقه - [00:08:01](#)

لان لان الانسان لان الانسان المصلي لا يحل لاحد ان يمر بينه وبين سترته ان كان له سترة او بينه وبينه منتهى فراشه ان اتخاذ فراشه للصلاۃ او بينه وبين موضع سجوده ان لم يكن له فراش ولا سترة - [00:08:19](#)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه؟ لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه - [00:08:41](#)

واربعين عينت بانها اربعون خريفاً والخريف عن السنة يعني النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو بقي هذا الرجل اربعين سنة ينتظر فراغ المصلي فانه لا يمر بين يديه الا - [00:08:55](#)

في ثلاث حالات الحالة الاولى اذا كان مأوماً فانه لا بأس ان يمر بين يديه وان لم يكن هناك ضرورة والافضل الا يوشش لكن لو مرة فانه لا يأثم - [00:09:19](#)

الحالة الثانية اذا وقف في طريق الناس. نعم. كما لو وقف يصلي عند الباب فانه في هذه الحال لا حرمة له. لانه اعتدى على على المصلين بوقوفه في ممرهم الحال الثالث في المطاف - [00:09:38](#)

اذا كان الانسان يصلي في المطاف وكثير الطائفون فانه لا حرج عليهم ان يمرروا بين يديه لانه هو المعتدي اذا انه لا يجوز للمصلی ان ان يضيق على الطائفين لان المصلي يمكنه ان يصلي في اي جهة من المسجد - [00:09:59](#)

واما الطائفون فليس لهم الا هذا المكان فمن صلی في مكان في مطافهم فقد اعتدى عليهم ولا حرمة له نعم بارک الله فيکم السائلة تقول فضیلۃ الشیخ اذا استيقظ اللہانسان قبل شروق الشمیس بخمس دقائق فهی بصلاتة الفجر ام بسنة الفجر - [00:10:19](#)

ثم الفرض وجزاکم الله خيرا. يبدأ بالسنة ثم الفرض وذلك ان الانسان اذا استيقظ فان استيقاظهم بمنزلة دخول الوقت لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها - [00:10:41](#)

يعني او استيقظ فجعل النبي صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة هو وقت الاستيقاظ او وقت الذکر بعد النسيان فيصلی اولا

الراتبة ثم يصلى الفريضة كما كان يفعل ذلك كل يوم - 00:11:00

اي انه يقدم النافلة على الفريضة نعم. بارك الله فيكم. هذه السائلة من الرياظ رمذت لاسمها بعين عين خاء. تقول فضيلة الشيخ هل يجوز صيام بعشر ذي الحجة بعضها لعدم تحمل الجسم للصيام - 00:11:21

نعم يجوز للانسان ان يصوم بعض ايام العشر في ذي الحجة ويدع بعضا واما كان ترك البعض من اجل مرض الم به او ضعف الم به وكان من عادته انه يصومها - 00:11:40

فانه يكتب له اجرها كاملة لقول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم من مرض او سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما نعم تسؤال وتقول ما صحة حديث آآ اول من يفتح باب الجنة انا وام اليتيم - 00:11:59

اما كونه صلى الله عليه وسلم هو اول من يستفتحوا اهل الجنة فصحيح واما كون ام كافل اليتيم يقول ؟ نعم انا وام اليتيم. واما كون ام اليتيم معه فلا ادري - 00:12:20

تقول هل علي اثم اذا ضربت ابني اليتيم عند اي خطأ بقصد عدم الرجوع للخطأ اه ليس عليك اثم اذا طلبت ابنك اليتيم من اجل تربيته بل ذلك من الاحسان اليه - 00:12:37

ومما تابعين عليه وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم مروا ابناءكم بالصلوة لسبع واضربوهم عليها لعشر وهذا يشمل اليتامي وغيرهم نعم هذا السائل اه جمعة مصرى يعمل بدولة الامارات العربية المتحدة يقول فضيلة الشيخ هل يجوز لي ان اؤم الزوجة - 00:12:56

في صلاة الليل وهل ثبت ذلك عن الرسول صلى الله عليه وسلم نعم يجوز لك ان تؤم زوجتك في صلاة الليل لكنها تكون خلفك بشرط ان لا تجعل ذلك دائما - 00:13:19

ولكن احيانا ولا اعلم ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم اما احد من زوجاته في صلاة الليل نعم. سؤاله الثاني يقول هل الاذان الثاني في صلاة الجمعة جائز ام لا؟ حيث ان هناك بعض الاخوة يقولون بأنه بدعة - 00:13:36

لنا ذلك مأجورين. الاذان الثاني يوم الجمعة سنة بلا شك ولا اعلم احدا خالفا فيها واما الاذان الاول الذي قبل هذا الاذان فقد سنه امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه - 00:13:56

وسنة الخليفة الراشد متبعة بامر الرسول صلى الله عليه وعلى الله وسلم حين قال عليكم بستني وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدي تمسكوا بها وعضووا عليها بالنواخذ فان قال قائل - 00:14:12

كيف نعمل بهذا والنبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم لم يعمل به قلنا نعمل به لان هذا من اجتهادات من سنة من له سنة متبعة وهو امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه - 00:14:29

وليس في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم يخالفه فان سبب زيادة هذا الاذان في عهد عثمان ليس موجودا في عهد النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:14:50

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان بلاا في رمضان يؤذن قبل الفجر لا للفجر ولكن ليوقظ النائم ويرجع القائم قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ان بلا يؤذن بليل - 00:15:05

ليرجى قائمكم ويوقظ نائمكم كل واسريوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر والحاصل ان الاذان الثاني لل الجمعة مشروع لا ريب فيه ولا اشكال - 00:15:23

وموجود في عهد النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم واما الاذان الاول فهو من سنن عثمان رضي الله عنه وعثمان احد الخلفاء الراشدين الذين لهم سنة متبعة بارك الله فيكم فضيلة الشيخ. السائل عينني من جهة يقول شخص فائته من الصلاة الرباعية ركعتان. فماذا يفعل في الركعتين الاخريين - 00:15:45

هل يقرأ الفاتحة فقط ام يقرأ الفاتحة وسورة بعدها هذه المسألة مختلف فيها عند اهل العلم. نعم هل ما يقضيه المسبوق اول صلاته او اخر صلاته فان قلنا انه اول صلاته - 00:16:06

فانه يقرأ الفاتحة وسورة. نعم وان قلنا انه اخر صلاته فانه يقتصر على الفاتحة فقط وهذا القول هو الصحيح ان ما يقضيه المسبوق هو اخر صلاته وانه يقتصر فيه على الفاتحة فقط - 00:16:25

بدون زيادة نعم. بارك الله فيكم. يسأل ويقول من هم المحارم تفضل. وانه يقتصر فيها الفاتحة بدون زيادة اذا كان ما يقضيه مما لا تسن فيه قراءة زائد على الفاتحة - 00:16:42

مثل ان مثل المثال الذي ذكره السائل يكون صلى ادرك مع الامام ركعتين من الظهر ثم قام يقضي الركعتين الباقيتين فنقول في هذه الحال لا تقضى اما لو كان قضم تسن فيه القراءة - 00:17:00

مثل ان يدرك من المغرب ركعة في هذه الحال يقوم فيقضي ركعة ويقرأ مع الفاتحة شيئا من القرآن ثم يتشهد ثم يقوم فيأتي بالثالثة يقتصر فيها الفاتحة وتعبيره في هذا الجواب كلمة القضاء - 00:17:16

ويقضي اريد به الاداء بل نعم وتعبيرني في هذه الاجابة بالقضاء اريد به قضاء ما بقي لقول النبي صلى الله عليه وسلم وما فاتكم فاتموا نعم بارك الله فيكم. يقول هذا السائل من هم المحارم وغير المحارم - 00:17:37

المحارم من الرجال كل من لا يحل الزواج به على وجه المؤبد والذين لا لا لا لا يحل الزواج بهم على وجه مؤبد مذكورون في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وآخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخ - 00:18:05

فهؤلاء لا يحل التزوج بهن وكذلك نظيرهن من الرضاعة لقول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم يحرم من ارطاع ما يحرم من نسب الاب من الرضاع محرم لبنته من الرضاعة - 00:18:26

ووهكذا يقال فيما بقي من من السبع في النسب وكذلك من من المحرمات على الابد ما ذكره الله تعالى في قوله ولا تنكحوا ما نكح اباوكم من النساء الا ما قد سلف - 00:18:50

انه كان فاحشة ومقت وسأله سبيلا فابن الزوج محرم لزوجة ابيه وان علا وكذلك ايضا قال وحاليل ابنائكم الذين من اصلابكم فابو الزوج محرم لزوجة ابنه وان نزل وقال تعالى فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم - 00:19:07

فزوج الام محرم لبناتها من غيره بشرط ان يكون قد دخل بها اي قد جمعها وقال الله تبارك وتعالى وامهات نسائكم فزوج البنت محرم لامهاتها وجداتها وان علونه فهؤلاء سبع في النسب وسبع في الرضاع واربع في الصراف - 00:19:47

فهن ثمانية عشر امرأة واما ما يحل التزوج بها فانها ليست بمحرم نعم. بارك الله فيكم. السؤال الاخير في رسالة المستمع عين ميم من جهة يقول هل مس الزوجة ينقض الوضوء - 00:20:16

مسوا الزوجة لا ينقض الوضوء الا اذا خرج من الماس شيء فان كان مذيا وجب عليه غسل الذكر والانثيين هي الخصيتيين والوضوء وان كان من يا وجب عليه ان يغتسل - 00:20:39

اما اذا لم يخرج شيء فان مسها لا ينقض الوضوء ولو حصل انتشار الذكر السائل الراشد من اليمن راشد محمد يقول فضيلة الشيخ نعلم ان الحياة من اليمان. وهي صفة حميدة لكن اذا - 00:21:00

زاد الحياة عن حده فانه يسبب المتاعب الكثيرة لمن اتصف به. فما هي نصيحتكم لمثل هذا يا فضيلة الشيخ نصيحتي لمثل هذا ان يمرن نفسه على مواجهة الناس والتحدث اليهم - 00:21:21

والكلام معهم على وجه لا يدخل بالمروءة حتى يزول عنه هذا الحياة هذه السائلة نون عين خير تقول فضيلة الشيخ تذكر بانها فتاة تبلغ من العمر الثانية والعشرين متزوجة منذ - 00:21:38

اربع سنوات تقول مشكلتي هي بعد مضي سبع شهور من زواجي حدث خلاف بيني وبين زوجي طلب مني الذهاب معه فرفضت الا بعد ان اكمل دراستي في نفس المنطقة التي اعيش فيها. وبعد ذلك ذهب الى المنطقة التي يعيش فيها علما بأنه متزوج من - 00:21:56

طاعة قبلي تعيش معه وله اولاد كبار في السن ومضى الان اربع سنوات دون ان يتصل بنا فاخبرنا احد الاقارب بأنه لا يريدني بل انه يريد ان يرجع حقه آآ ومقدار المبلغ المهر مائة الف ريال. اعوذ بالله وقال لن يرسل ورقة - 00:22:16

الطلاق حتى يسترد المبلغ المذكور. فضيلة الشيخ اذا اشتكيت عند المحكمة فهل نرجع له من حقه شيء؟ ام ماذا؟ علما بانه اذا طلب مني الان الذهاب معه فسوف اذهب فيماذا توجهوني جزاكم الله خيرا - [00:22:36](#)

يؤسفني جدا ان تذكر المرأة ان مهرها كان مئة الف فان هذا من الزيادة الكبيرة التي توجب المشاكل بين الزوجين وذلك ان المبالغة والغاللة في الصداق خلاف السنة فان السنة تخفيف الصداق - [00:22:54](#)

وكلما خف الصداق كان ابرك للنکاح. الله اكبر. فان اعظم النکاح برکة ايسره مؤونة والغاللة في المهر تسبب مشاكل كثيرة منها انها تطبق الزوج وربما يحتاج الى الاستدامة من الغيب - [00:23:23](#)

وتترافق الديون عليه واذا قدر انه حصل بيته وبين الزوجة او اهلها مشاكل صعب عليهم استخراجها من هذا الزوج واستنقاذها منه لان الزوجة قد قد بذل شيئا كثيرا ولا يمكن ان يرخص المرأة التي بذلها في في الحصول عليها شيئا كثيرا - [00:23:41](#)

اذا باعادة هذا الشيء الكثير اليه كما في هذا المثال ولو ان الناس اقتصرت على الشيء اليسير. الله اكبر الذي يحصل به تكلفة المرأة وتهيئتها لزوجها وما يتصل بذلك من وليمة ونحوها - [00:24:05](#)

في حدود عشرين الفا. طيب. وهذا بالنسبة لزماننا الان حين كثر المال بآيدينا اما لو كانت الاخرى وقلت الامال بين الناس فان العشرين تعتبر كثيرا ومغاللة لكنني اقول باعتبار حالتنا الان المادية حيث انها والله الحمد حال مرتفعة او متوسطة - [00:24:24](#)
اما لو حصل على الناس ظيق فانه يجب ان تنزل المهر ايضا. بل فانه ينبغي ان تنزل المهر حسب ما يطيقه الناس ومن اجل هذا اي من اجل كون اهل الزوجة يريدون المال - [00:24:49](#)

تعطل كثير من النساء الان عن عن النکاح وتعطل كثير من الشباب وصار بعض الشباب الان يحاول ان يتزوج من الخارج وفي هذا من المشاكل ما لا يعلمه الا الله عز وجل - [00:25:05](#)

والحاصل اننا ننصح اخواننا المسلمين عن المغاللة في الامور ونقول ان السنة تخفيف المهر وهو من اسباب برکة النکاح ومن اسباب سهولة الانفصال اذا حصل بينهما مشاكل اما هذه القضية التي ذكرتها المرأة نعم فليس لي عليها جواب لان امرها يعود الى المحكمة - [00:25:21](#)

نعم شكر الله لكم يا فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع بكم المسلمين ايها الاخوة الاحباب ايها الاخوة المستمعون الكرام اجاب على اسئلتكم فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصول الدين في - [00:25:46](#)
وخطيب وامام الجامعة الكبير في مدينة عنيزة. شكر الله لفضيلته وشكرا لكم انتم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:26:03](#)